العدد ١٩٩ من المجلد الثالث في ٢٥ كانون الثاني ٩١٩ ﴿ السبت ﴾ الموافق ٢٢ ربيع الثاني ٣٣٧ السنة الثالثة

بدل الاشتراك ويدفع سلفاً
عن سنة كاملة : ٢٠ ربية في بغداد
وعن ستة اشهر : ١٠ ربيات «
وعن ثلاثة « : ٦ «

وثمن العدد الواحد آنة
واذا فات يومه فآنتان

العرب

اجرة الاعلانات والمكاتبات الخصوصية
عن السطر الواحد في الصفحة الاخيرة نصف ربية واذا تكرر الاعلان يراجع فيه القيم بشؤون الجريدة . واما درج المكاتبات الخصوصية فيراجع في اجرتها مدير الجريدة
المراسلات) تكون باسم جريدة العرب وخالصة الاجرة وينشر منها ما يوافق خطة الجريدة وينبذ منها مالا يلائمها ولا يعاد منها شيء الى اصحابها ادرج او لم يدرج .

جريدة يومية سياسية اخبارية تاريخية ادبية عمرانية عربية المبدأ والغرض ينشئها في بغداد عرب للعرب

بيان

لما كانت الحكومة العثمانية السابقة في العراق تهب في بعض الاحيان سندات وحججاً بمقتضى مواد قانون الاراضي وتعطي حامليها حق تملك اراضي اميرية واسعة بدون مراعاة السندات والحجج السابقة الصدور وبدون تفحص كاف في حقوق ملاك تلك الاراضي من العشائر او غيرهم .

ولما كان علاوة على تلك السندات والحجج التي اصدرت على النحو المذكور ولم يكن فيها غش او تزوير قد اصدر ايضاً عدد من الحجج والسندات المزورة .

ولما صادف في كثير من الاحوال ان الاشخاص الذين معهم حجج وسندات لم يزرعوا اراضيهم عدة سنين ولم يضعوا ايديهم على اراضيهم المعطاة عنها تلك السندات والحجج بل لم يتصرفوا فيها تصرف المالك في ارضه او تصرفوا فيها في بعض الاحيان فقط او كان تصرفهم فيها جزئياً لا كلياً .

ولما كانت الان بعض الاراضي المذكورة في حوزة العشائر او حوزة غيرهم ممن اقاموا في تلك الاراضي عدة سنين فتنازعوا دائماً على ملكيتها مع اصحاب السندات والحجج الوارد فيها ذكر تلك الاراضي .

ولما كان بالنسبة لعدم وجود جميع الخرائط وغير ذلك من المعلومات الطوبوغرافية التي منها يتبين مساحة وامتداد كل ارض من الاراضي المذكورة في تلك السندات والحجج قد نشأ عن ذلك اختلال وتشويش في ملكية الاراضي الزراعية وتخاصم على الانتفاع بهذه الحقوق .

ولما كانت مثل هذه الاغلاط والمنازعات قد يفضي بها الامر الى اختلال مضر بالامن العام وسلامة ومصالح جيوش الاحتلال فقد لزم وضع قانون موقت لحسم تلك المنازعات والادعاآت الى ان يؤن الاوان بالنظر في تلك الدعاوى وحسمها بواسطة لجنة مشكلة لهذا الغرض .

بناءً عليه

فاني الفريق الاول وليم رين مارشال - كي . سي . بي . - كي . سي . أس . آي . - بناءً على السلطة التي زودتها بصفتي قائداً عاماً لجيوش صاحب الجلالة البريطانية في العراق .

آمر بهذا البيان

باصدار القانون الآتي تفصيله وبسريان مفعوله الى ان يحل الوقت المناسب الذي يتسنى فيه تشكيل لجنة مختصة بفحص هذه المسائل والبت فيها.

اولاً — كل شخص بيده سند اوحجة من الحكومة العثمانية يحق له تملك ارض اميرية فهو بناءً على هذا البيان صاحب ارض طابو .

ثانياً — اعطيت لكل حاكم سياسي في اي متصرفية (او قسم) صلاحية بان يدخل تحت احكام هذا القانون اي ارض من الاراضي الاميرية الواقعة تحت نفوذه وان يذيع اعلاناً بذلك .

واذا كان اصحاب اراضي الطابو وغيرهم ممن يدعون حق ملكية اراض يشملها ذلك الاعلان معروفين وامكن العثور عليهم فله ان يبلغهم ذلك الاعلان والا اذاعه بما يتراءى له مناسباً وكل شخص يدعي بانه صاحب ارض طابو او يدعي حق ملكية اراضي مذكورة في هذا الاعلان يجب عليه ان يقدم الى الحاكم السياسي استدعاء بالغاء ذلك الاعلان فاذا وصل الاستدعاء الى الحاكم السياسي او مندوبه وحضر المستدعي

امامه اجرى التحقيق بخصوص الاراضى المطالب بها المدعى فاذا تراءى له بان الارض المدعى بها قد تكون سبباً فى وقوع مطالبات ومنازعات مضرة بالامن العام وسلامة ومصالح جيوش الاحتلال واذا تراءى له عدم مناسبة حسم تلك الدعاوى بواسطة المحاكم العادية نظراً الى ظروف الزمان واحواله اثبت الاعلان وصدقه اما اذا تراءى له غير ذلك فله ان يلغى الاعلان اذا لم يضر هذا الالغاء بما قد سبق عمله بموجب او بناء على هذا الاعلان قبل الالغاء ان لم يقض الحاكم السياسى بخلاف ذلك .

ثالثاً — لا يسوغ لاى صاحب ارض طابو اواى شخص خلافه يدعى ملكية اراضى مذكورة فى اعلان صادر من قبل الحاكم السياسى بناءً على هذا البيان ان يؤجر ارضه بعد صدور الاعلان الا اذا وافق على ذلك الحاكم السياسى ولا يجوز لاى شخص ادعى بذلك ولا لصاحب عقر من تلك الاراضى لا بشخصه ولا بواسطة وكيله ان يحصل اوبسعى فى تحصيل اى حصة من حصص محصولات الارض ولا ان يحصل الايجار نقداً بدلاً عن ذلك الا بواسطة وكالة الحاكم السياسى او بمعرفته وتصريحه له بذلك .

رابعاً — يجوز للحاكم السياسى او من ينتدبه ان يعطى - بعد عمل التحقيقات - الحق بزرع الاراضى المذكورة لاكثرهم استحقاقاً بذلك . وان يقدر قيمة الالتزام ويضع لها الشروط اللازمة مع تنفيذ قراره فيما يتعلق بذلك. اما اذا تراءى له بانه لا توجد دعوى صحيحة بزرع تلك الاراضى فله ان يؤجرها بالالتزام سنوياً الى من يستنسبه وله ان يقرر شروط الالتزام كما يستنسبه وللحاكم السياسى اومندوبه - بعد التحقيق اللازم عن حق صاحب ارض الطابو او حق اى شخص آخر يدعى ملكية مثل تلك الاراضى وبعد التحقيق التام عن حصة المحصول او الايجار التى دفعها اليه او الى وكيله الزراع قبل الاحتلال البريطانى ان يقرر حصة الحصول اوالايجار الواجبة الاداء عن اى سنة الى صاحب ارض الطابو او وكيله او اى شخص آخر يدعى حق الملكية (اذا كان لاحد من هؤلاء حق فى ذلك) . وله ايضاً ان يقرر الاراضى التى يدفع عنها حصص المحصولات اوالايجار وان يقرر ايضاً كيف ومتى واين تدفع حصة الايجار (الالتزام) او المحصول ومن الذى يدفعها ويكون للحاكم السياسى اومندوبه السلطة فى تنفيذ مايصدر من القرارات بهذا الشان .

خامساً — خراج الاراضى الاميرية الخاص باى ارض من الاراضى التى يشملها اعلان صادر بمقتضى هذا البيان يجوز جبايتها من الاشخاص الواضعى اليد عليها وضعاً فعلياً ويجوز ايضاً للحاكم السياسى اومندوبه ان يلزم واضعى اليد وضعاً فعلياً بدفع ذلك القرار .

سادساً — للحاكم السياسى اومندوبه ان يفحص ويقرر جميع الدعاوى المختصة باراض يشملها اعلان صادر بمقتضى هذا البيان اوالدعاوى المختصة باى حصة من محصولات هذه الاراضى بما فى ذلك الحصص الناشئة عن علاقة الملاك بالملتزم على شرط ان لا يعطى الحاكم السياسى قراراً بحق سندات وحجج المدعين بانهم اصحاب تلك الاراضى اواصحاب طابو فيها بل فقط بحق ملكيتهم وعلى شرط ان يكون القرار الصادر بحق الملكية قابلا للتعديل فيما بعد بواسطة محكمة مشكلة حسب الاصول بامر الحاكم الملكى العام للنظر فى القضية اوبواسطة لجنة معينة لحسم وتقييد الدعاوى بحق السندات والحجج.

سابعاً — وللحاكم الملكى العام اومن ينتدبه لذلك ان يلغى او ان يعدل اى اعلان اوقرار صادر من حاكم سياسى اومندوبه بموجب هذا البيان على ان يكون لهذا السبب كل قرار من هذا النوع قابلا لجعله قراراً نهائياً قاطعاً.

ثامناً — ولا يجوز لاى محكمة مدنية بدون سابق تصديق من الحاكم الملكى العام ان تقضى فى اى دعوى للحاكم السياسى السلطة بالفصل فيها بناء على مواد هذا القانون .

تاسعاً — وكل من خالف اى امر صادر طبقاً لمواد هذا البيان يعرض نفسه للمحاكمة بصفته مجرماً ضد البند الواحد والعشرين من البيان العام الذى اصدره قائد الجيش العام فى اول ايلول سنة ١٩١٧ .

صدر فى بغداد فى ١٨ كانون الاول سنة ١٩١٨

[امضاء] الفريق الاول
وليم رين مارشال القائد العام
لجيوش الحملة العراقية

برقيات روتر

مؤتمر الصلح

باريس فى ١٩ ك٢ : ذكرت جريدة (الطان) ان الرئيس ولسن ورؤساء وزارات الدول الخمس الكبرى ونظار خارجيتها سيتباحثون غداً فى المشاكل الروسية . وقد اشترك فى المفاوضات التى دارت الى الان هؤلاء فقط . ماعدا الاجتماع العام الذى عقد امس.

ذكرت شركة برقيات هافاس ان المسيو كلمانسو قال فى سياق بيان عام تلاه فى مجلس النواب : ان الاختلافات فى الاراء التى تقع فى مؤتمر الصلح هى من الامور الطبيعية . فان كان الجميع متفقين فى الراى فلم يكن اذاً حاجة لعقد المؤتمر الذى ليست الغاية منه سوى التوازن بين المصالح المتضاربة.

اما فيما يختص بنشر المفاوضات فانه وان كان يسمح بذلك لكنه ينبغى التكتم فى امر واحد وهو حينما تعرض احدى الدول مسألة يعارض فيها رأس حكومة اخرى . وقال عن عصبة الامم انها تكون خدعة ان لم يكن هناك عزم عام على جعلها امراً حقيقياً . الغاية التى تتوخاها الحكومة الفرنسوية هى ان توفق بين الامم المتمدنة توفيقاً تاماً وتمنع تكرار حدوث فظائع الحروب .

فى ٢٠ كانون الثانى ٩١٩

ذكر بلاغ من باريس ان ممثلى الحكومات الخمس الكبرى اجتمعوا هذا الصباح وحضر الاجتماع المسيو نولن) السفير الفرنسوى فى روسية وترك اركنجل منذ بضعة ايام وشرح الحالة فى روسية شرحاً ضافياً . ويتكلم ايضاً عن روسية فى اجتماع الغد المسيو (سكافنيوس) السفير الدنمركى الذى غادر حديثاً (بترغراد) .

نشرت جريدة المؤتمر الرسمية تقريراً وضعه اثنان من اكبر المتشرعين الفرنسويين بخصوص مسؤولية القيصر عن الحرب . وهما يختمان بحثهما فى هذا التقرير الذى رفعاه الى مؤتمر الصلح بما يلى: ان القيصر السابق هو مسؤول شخصياً لدى القانون المدنى والجزائى عن الحرب وعن الجرائم التى ارتكبتها الجيوش المسلحة تحت امره . وقضيته تشبه قضية مديرى شركة عمومية الذين يمكن معاقبتهم حسب القانون الجنائى اما موقف الامة الالمانية فانه يماثل موقف اصحاب الحصص الذين لا يمكنهم التخلص من المسؤولية وذلك لان القانون الاساسى الالمانى يمنحه وحده سلطة التقرير فى الامور . والعاهل الالمانى يعتمد فقط على الله وعلى السيف كما كان يعبر القيصر السابق فى خطبه عن هذه النظرية بخصوص سلطته . وعلى حسب مضمون القانون الاساسى فان القيصر كان يصرح بذلك باسم الاتحاد الالمانى باجمعه الذى تؤلف منه بروسية الشريك صاحب السيادة وملك بروسية هو القيصر . والقيصر هو فوق ذلك امير الحرب الاعلى وله سلطة غير محدودة على الجيش والبحرية .

وذكر المشترعان كتاباً بعث به القيصر فى اوائل الحرب الى الانبراطور (فرنسوا جوزيف) قال فيه يجب ان يعمل السيف والنار فى كل شئ . وان تذبح الرجال والنساء والاولاد والشيوخ ولا يجب ان تبقى دار قائمة او شجرة واقفة . فانه باساليب الارهاب وحدها يمكن التأثير على نفوس شعب منحط فاسد كالشعب الفرنسوى ويمكن انهاء الحرب فى مدة شهرين .

وعليه فقد ترتبت على القيصر مسؤولية عقاب شخصية وعلى الانبراطورية الالمانية مسؤولية مدنية فالاثنان هما المسؤولان . الانبراطورية لدى القانون المدنى والقيصر لدى القانون الجزائى والمدنى .

الانتخابات فى المانية للجمعية العمومية

امستردام فى ٢٠ ك ٢ : قسمت المانية ٣٧ منطقة انتخابية وذلك للقيام بالانتخابات للجمعية العمومية. وقد منح حق الانتخاب لكل رجل وامرأة فى سن العشرين. ويجرى الانتخاب على قاعدة التمثيل النسبى. وتعلم النتيجة النهائية فى الـ ٢٥ من هذا الشهر .

وقد تم الانتخاب فى برلن بدون ان يقع حادث خاص . وكانت جماهير كبيرة من الناس وبينهم عدد كبير من النساء تنتظر بصبر وسكينة دورها فى الاقتراع وكانت قوات كبيرة من جنود الحكومة قد احتلت المراكز المهمة وقوات اخرى تسير على اقدامها وفى السيارات للخفر. وكان الاقتراع فى برلن وبوتسدام وسبندو واسعاً جدا بصورة خارقة للعادة . والانباء الواردة من الاقاليم تدل ايضاً على سعة الانتخاب هناك . ولم يقع الا قلاقل بسيطة.

حفلة في دار المعلمين

اسعفنا الحظ ايضاً فحضرنا حفلة عقدت في دار المعلمين خطب فيها الاستاذ مرغيليوث خطبة نفيسة في التهذيب والتربية وقد تكلم فيها عن آراء الفلاسفة القدماء وآراء الامم الحاضرة في هذا الباب فكانت هي المرة الثالثة التي افاض علينا الاستاذ فيها من سجال فضله وبهرنا بواسع علمه واطلاعه . وقد حضر هذه الحفلة ناظر المعارف واعضاء مجلس المعارف ومعلمو المدارس ومديروها وكان الاجتماع لطيفاً والانس فيه عميما ولما ختم الاستاذ محاضرته وقف ناظر المعارف فشكره وذكر ان الاستاذ سيبارحنا عما قريب الى بلاده بعد ان تفضل على المعارف في هذه المرات الثلاث والقى تلك الخطب الانيقة في التاريخ والتربية وابدى ناظر المعارف امله ان يعود حضرة الاستاذ الى هذه البلاد ايضاً بعد سنتين او ثلاث فيجد دور العلم آهلة والمعارف زاهرة بحيث تنافس غيرها من البلاد .

ثم عرض ناظر المعارف على الحاضرين ان يحادثوا الاستاذ في اي موضوع يشتهونه حتى يكون المجلس بعد القاء الخطبة مجلساً مفيداً او ان يخطب من شاء منهم في مواضيع التربية والتعليم فقام مدير دار المعلمين محمد عبد العزيز افندي وتكلم عن نقاط ثلاث في خطبة الاستاذ وبحث عن مسألة تقدير مدارك الاولاد ورغائبهم ليكون على حسبها المسلك الذي يسلكونه وهذا هو المذهب الاسكتلندي فقال ان تقدير مدارك الاولاد واختيار ملكاتهم ليس بالامر السهل وانه ليتعذر ان يصاب كبد الحقيقة في تعيين ملكة التلميذ ورغبته ورسم خطة له يتبعها في حياته وتكون موافقة له .

والنقطة الثانية مسألة المال فتكلم عنه وذكر ان المال لا يزال الى اليوم مهما قيل في حقه هو المميز الاعظم بين طبقات الناس حتى في اعظم البلاد حضارة وابعدها مدنية . وقال يا حبذا رتبت منازل الناس وقسمت صنوفهم على حسب ما يقدمونه للبشرية من الخدمات فكلما احسن الانسان القيام بهذه الخدمة تكون منزلته على هذه النسبة من الرفعة والعلو .

ثم اخذ يتكلم في النقطة الثالثة وهي الحرية في التعليم وان لا يكره احد عليه فارتأى ان ترك حبل الاولاد على غاربهم وتركهم وشانهم ليس من النافع وان اطلاق هذه الحرية حتى يمشوا على هواهم شر من تقييد الحرية لان عطاء الحرية الطفل الذي يجهل منافعها تعود وبالاً عليه .

وقد كان لخطاب مدير دار المعلمين وقع حسن في النفوس .

اما مسألة اطلاق الحرية للتلميذ او تقييدها فلا يسعنا المقام للمناقشة فيها ولكن نقول ما قاله احد حكماء العرب في تخريج الاولاد وتهذيبهم : ادب ولدك سبعاً وعلمه سبعا وصاحبه سبعا ثم اترك حبله على غاربه . اما قبل هذا السن فانه يضر اهمال الاولاد فيما نرى .

وقد كرر القول ناظر المعارف على الحاضرين لمناقشة الاستاذ او الخطابة فكان جوابهم الشكر لحضرة الاستاذ وتقدير فضله .

ثم اديرت اطباق الشاي والمعجونات الحلوية على المدعوين الكرام وانصرف بعضهم على اثر ذلك . وكان قد بقيت طائفة تتحدث مع الاستاذ ومع ناظر المعارف فابدى معلم العربية في دار المعلمين اعتراضاً على الرأي القائل بعدم نفع الجوائز المادية وتذاكر مع الاستاذ في هذا الباب .

وفي رأينا انه خير من اعطاء الجوائز للتلاميذ وجعلها غرضهم الذي يرمون اليه ان تغرس في نفوسهم محبة لواجب حتى اذا احسنوا لم يكونوا منتظرين جزاءً ولا شكورا ولكن تبقى ضمائرهم مرتاحة لانهم قاموا بواجبهم واذا قصروا فانهم يكونون مسؤلين نحو ضمائرهم والمسؤلية الوجدانية هي عندي اعظم مسؤلية واصعبها على النفوس . والتلميذ اذا ادبته في صباه على فضيلة من الفضائل فانه تشتمل عليها ملكاته وتعتقدها نفسه ويتخذها نبراساً في طول حياته .

وبالختام فاننا نشكر نظارة المعارف على حسن عنايتها في اقامة هذه الحفلات النافعة التي تعود بالخير الكثير .

الاعلان العدد الـ ٧٦

ان البيانات والاعلانات المذكورة ادناه التي اصدرها الحاكم العسكري في بغداد قد الغيت منذ الاول من شهر كانون الثاني ١٩١٩

العدد	البيانات
٤	بيع المسكرات
٥	عهود الفارين من العرب
٦	بيان الالات والادوات
١٣	بيان مستودعات الحبوب والعلف
١٤	« « الصوف وجلود البقر والجاموس
١٨	بخصوص شهر رمضان
١٩	تحديدت الحصار
٢٤	« «
٢٦	بيع البضائع للتجار في بلاد العدو
٢٧	بيان مواد البناء
٢٨	الاخبار عن الوفاة والامراض المعدية (تحت التدقيق)
٣١	اصدار الحرامات (بلانكيت)

الاعلانات

١	اشتراء الخيل
٩	بيان مستودعات الصوف وجلود البقر والجاموس
١٢	الحصار (الاموال والاقمشة)
١٣	« (التمر)
١٤	بيان الاحواض المعدنية
٢١	عائلات اضباط الاتراك
٢٣	« « «
٢٥	اتباع الايطاليون يحضرون الى الحاكم العسكري
٢٦	جوازات السفر
٣٢	التبرعات لجمعية الصليب الاحمر
٣٨	شهر رمضان
٤٢	النفط في طوز خورماتو
٥٢	جواز الدخول لبغداد

بغداد في ١٠ كانون الثاني سنة ١٩١٩
بامر اللفتننت كولونل ف.سي.بي. بلفر
الحاكم العسكري في بغداد

سهرتان بديعتان

تشخيص بالاشارات

تقام في مساء اليوم الـ ٢٧ والـ ٢٩ من هذا الشهر سهرتان شائقتان للاهالي برعاية الحاكم الملكي يجري فيهما تشخيص بالاشارات بديع جداً في مسرح مستودع السيارات في مكان الصنائع القديم ويقوم بالتشخيص ممثلون ماهرون اتقنوا هذه المهنة . وهذه الحفلتان فريدتان لم يقع نظيرهما هنا الان فلابد ان يتهافت الناس على الحفلتين ويروحوا انفسهم بما يشاهدونه من الغرائب والبدائع .

واجرة الدخول هي ٥ ربيات وربية ويؤخذ نصف الاجرة من الاولاد الذين هم دون الرابعة عشر . وريع الحفلتين يعود الى المستشفى الملكي .

والاوراق تباع في دائرة الاوقاف البغدادية وفي اجزاخانة داود فتو وفي دائرة الحاكم الملكي وعند باب ويشرع بالتمثيل في الساعة الـ ٧